

فتح القدير

ثم أمره سبحانه بالإعراض عنهم فقال : 6 - { فتول عنهم } أي أعرض عنهم حيث لم يؤثر فيهم الإنذار وهي منسوخة لآية السيف { يوم يدع الداع إلى شيء نكر } انتصب الطرف إما بفعل مقدر : أي اذكر وإما يخرجون المذكور بعده وإما بقوله : { فما تغن } ويكون قوله : { فتول عنهم } اعتراض أو بقوله : { يقول الكافرون }